HRI

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

HRI/CORE/1/Add.22/Rev.1
3 March 1995
ARABIC
Original: ENGLISH

الصكوك الدولية لحقوق الإنسان

وثيقة أساسية تشكل جزءاً من تقارير الدول الأطراف

زامبيا*

[٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥]

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا - الأرض والسكان	١ - ١٨	٢
ثانيا - الاقتصاد	١٩ - ٢٨	٦
ثالثا - الهيكل السياسي العام	٢٩ - ٦٨	١٠
ألف - السلطة التنفيذية	٣٢ - ٣٧	١١
باء - السلطة التشريعية	٣٨ - ٤٣	١٢
جيم - القضاء	٤٤ - ٦٨	١٣
رابعا - الإطار العام الذي يجري فيه حماية حقوق الإنسان	٦٩ - ٧١	١٧
خامسا - المعلومات والإعلان	٧٢ - ٧٥	١٨

* تحل هذه الوثيقة محل الوثيقة الأساسية التي أرسلتها حكومة زامبيا في ٨ شباط/فبراير ١٩٩٣ وصدرت بوصفها الوثيقة HRI/CORE/1/Add.22.

أولا- الأرض والسكان

١- زامبيا بلد غير ساحلي تبلغ مساحته نحو ٠٠٠ ٧٥٣ كيلومتر مربع. ولها حدود مشتركة مع زائير وتنزانيا في الشمال، وملاوي وموزامبيق في الشرق، وزمبابوي وبوتسوانا في الجنوب، وناميبيا في الجنوب الغربي، وأنغولا في الغرب. وهي بوجه عام تقع في منطقة المرتفعات الكبرى لأفريقيا الوسطى حيث يتراوح متوسط ارتفاعها بين ٠٠٠ ١ و٣٠٠ ١ متر. وفي المنطقة الشرقية، (ولا سيما في مقاطعة موتشنغا)، يصل ارتفاع الأرض عن سطح البحر إلى نحو ٠٠٠ ٢ متر. وتوجد فيها منحدرات واسعة عند سفوح الهضبة حيث توجد بحيرات تنجانيقا وموبرو وبانغويلو في الشمال، ونهر لوانغوا في الشرق، وحوض كافوي وسهول الطمي على امتداد نهر زامبيزي في الجنوب والغرب.

٢- تقع زامبيا بين خط العرض ٨ درجات جنوباً وخط الطول ٢٢ درجة و٣٤ درجة شرقا، ولذلك فانها تتميز بمناخ وغطاء نباتي مداريين. وتتعاقب فيها ثلاثة فصول مختلفة: فصل حار جاف خلال شهري أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر، وفصل دافئ رطب في الفترة بين تشرين الثاني/نوفمبر ونيسان/أبريل، وفصل شتاء جاف يتفاوت فيه متوسط درجة الحرارة بين ١٤ درجة و٣٠ درجة مئوية في الفترة من أيار/مايو إلى آب/أغسطس.

٣- ويمكن تصنيف الغطاء النباتي لزامبيا بصورة عامة باعتباره يتألف من غابات السافانا التي تُشكل مزيجا من أشجار مختلفة وأعشاب طويلة وشجيرات متعددة السيقان وغير ذلك من الأشجار النفضية أساسا التي توجد عادة في منطقة الهضاب الرئيسية.

٤- ويشكل التعداد السكاني لسنة ١٩٩٠ المصدر الأساسي للبيانات الديموغرافية المستخدمة في هذا التقرير. كما تم استخدام معلومات أحدث عهدا حيثما توفرت. ويجري التعداد السكاني كل ١٠ سنوات، وقد أُجري أحدث تعداد في عام ١٩٩٠. ووفقا لهذا التعداد، بلغ عدد سكان زامبيا ٠٠٠ ٧٨٢ نسمة، أي بمعدل زيادة قدره ٣٨,٢ في المائة منذ عام ١٩٨٠. وقد استخدم متوسط معدل النمو السنوي البالغ ٣,٢ في المائة خلال الفترة الفاصلة بين التعدادين من أجل تقدير عدد السكان في عام ١٩٩٢ الذي يتوقع أن يكون قد بلغ ٨,٢ مليون نسمة. ووفقا لتعداد عام ١٩٩٠، بلغ عدد الذكور من السكان ٤٣٣ ٨٤٣ ٣ نسمة بينما بلغ عدد الأناث ٠١٤ ٩٢٥ ٣ نسمة. وبلغت نسبة توزيع السكان حسب الجنس ٩٦,٧ من الذكور مقابل كل ١٠٠ من الإناث مقارنة بـ ٩٥,٨ من الذكور مقابل كل ١٠٠ من الإناث وفقا لتعداد عام ١٩٨٠.

نسبة توزيع السكان بحسب الجنس في كل مقاطعة، تعداد ١٩٩٠

المقاطعة	عدد الذكور مقابل كل ١٠٠ من الإناث
الوسطى	٩٨,٨
كوبربلت	١٠٢,٤
الشرقية	٩٣,٤
لوابولا	٩٣,٥
الشمالية	٩٤,٢
لوساكا	١٠١,١
الشمالية-الغربية	٩١,٢

الجنوبية	٩٦,٦
الغربية	٨٧,٣
المجموع	٩٦,٧

٥- ومعدل النمو السكاني في زامبيا هو من أعلى المعدلات في العالم. فخلال مدة ١٧ سنة، زاد عدد السكان بما نسبته ٦٢,٢ في المائة من ٣,٥ مليون نسمة في عام ١٩٦٣ إلى ٥,٦٦ مليون نسمة في عام ١٩٨٠. وهذا المعدل العالي للزيادة في عدد السكان هو نتيجة لمعدلات الخصوبة العالية بصورة مستمرة ولانخفاض معدل الوفيات. ولم تشكل الهجرة الخارجية عاملا هاما في ارتفاع معدل النمو السكاني على مدى السنوات العشرين الماضية.

٦- وقد شهدت زامبيا عملية تحول حضري واسعة النطاق حيث يعيش ما نسبته ٤٢,٠ في المائة من السكان في المناطق الحضرية. وقد أدى هذا إلى انخفاض في كثافة السكان في المستوطنات المتفرقة في المناطق الريفية. وفي عام ١٩٩٠، بلغت نسبة الكثافة السكانية على مستوى البلد كله ١٠,٤ نسمة في كل كيلومتر مربع. ويتفاوت توزيع السكان تفاوتا كبيرا بحسب الكثافة السكانية في المقاطعات التي تتراوح بين ٣,٠ (المقاطعة الشمالية الغربية) و٥٥,٢ (مقاطعة لوساكا).

الكثافة السكانية بحسب المقاطعة

المقاطعة	عدد السكان (بالالاف)	المساحة (بآلاف الكيلومترات المربعة)	الكثافة السكانية في كل كيلومتر مربع
الوسطى	٧٢٦	٩٤	٥,٤
كوبربلت	١ ٥٨٠	٣١	٥٠,٤
الشرقية	٩٧٤	٦٩	١٤,١
لوابولا	٥٢٧	٥١	١٠,٤
لوساكا	١ ٢٠٨	٢٢	٥٥,٢
الشمالية	٨٦٨	١٤٨	٥,٩
الشمالية-الغربية	٣٨٣	١٢٦	٣,٠
الجنوبية	٩٤٦	٨٥	١١,٠
الغربية	٦٠٧	١٢٦	٤,٨
مجموع زامبيا	٧ ٨١٨	٧٥٣	١٠,٤

٧- ويُلاحظ من البيانات الواردة في الجدول أن مقاطعتي كوبربلت ولوساكا وحدهما تتميزان بكثافة سكانية تصل إلى ٥٠ نسمة في الكيلومتر المربع. أما بقية المقاطعات فتتميز بمعدلات كثافة سكانية تقل عن ١٥ نسمة في الكيلومتر المربع.

٨- وزامبيا بلد متعدد الأعراق والثقافات. وتوجد فيها سبع مجموعات لغوية رئيسية تقابل على وجه التقريب عدد المقاطعات. أما المقاطعتان الأخريان فهما مقاطعتان حضريتان وبذلك يصل مجموع المقاطعات إلى ٩.

٩- وقد تم إحراز تقدم هام في مجال محو الأمية. وهو إنجاز كبير يدل على التزام الحكومة بتوفير التهيئة الأكاديمية الكافية للسكان من أجل تمكينهم من المشاركة على نحو فعال في عملية تنمية بلدهم.

معدل الإلمام بالقراءة والكتابة (%)

		ذكور			إناث		
المجموعة	العمرية	بدون تعليم	تعليم ابتدائي	بدون تعليم	تعليم ابتدائي	ذكور	إناث	المجموع
١٩٦٩	+ ٥	٤١,٢	٣٠,١	٥٩,١	٢٥,٢	٢٨,٧	١٥,١	٢٢,١
	+ ١٥	٣٨,٢	٢٥,٥	٦٣,٧	١٩,٥	٣٦,٣	١٦,٨	٢٦,٢
١٩٨٠	+ ٥	٣٥,٣	٢٠,٤	٤٨,٨	١٩,٣	٤٤,٣	٣١,٩	٣٧,٩
	+ ١٥	٢٤,٦	١١,١	٤٦,٩	١٠,٥	٦٤,٣	٤٢,٦	٥٣,٠

١٠- والمسيحية هي الديانة الرئيسية في زامبيا حيث تنتمي أغلبية السكان إلى الطائفتين الرئيسيتين الكاثوليكية والبروتستنتية. ويتألف بقية السكان من مسلمين وهندوس وبوذيين ويهود وملحدين وأتباع مذهب الأرواحية.

١١- ولا يزال معدل وفيات الرُضع والأطفال في زامبيا عاليا، حيث ينعكس ضعف المستوى الصحي في حالة الأطفال. وتشير تقديرات كل من اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة إلى أن معدل وفيات الرُضع قد بلغ ١١٠ في كل ألف من المواليد الأحياء في عام ١٩٧٤. كما تشير التقديرات إلى أن هذا المعدل قد بلغ ١٠٠,٥٢ في كل ألف من المواليد الأحياء خلال الفترة ١٩٨٠-١٩٨٥ و٨٩,٥٦ خلال الفترة ١٩٨٥-١٩٩٠.

معدلات وفيات الأطفال

العمر عند الوفاة	المناطق الحضرية (٪)	المناطق الريفية (٪)
دون ١	٢٥,٠	٢١,٨
٤-١	٣٧,٥	٢١,٨
٩-٥	٣,١	٥,٥
١٠ وأكثر	٣٤,٤	٥٠,٩
المجموع	١٠٠,٠٠	١٠٠,٠٠

١٢- ومقارنة بما هو عليه الحال في البلدان الأخرى لا تزال معدلات الوفيات في زامبيا عالية ويظل مستوى متوسط العمر المتوقع منخفضا.

١٣- وفي زامبيا، كما هو الحال في معظم البلدان الأخرى، تبلغ معدلات وفيات الإناث مستوى أدنى من معدلات وفيات الذكور. ويتمثل الأثر الاجمالي لهذا الفرق في أن معدلات الوفاة هذه قد أدت إلى زيادة نسبة الإناث في مجموعات السكان الأكبر سنا.

١٤- ويبلغ متوسط العمر المتوقع لكلا الجنسين ٥٤,٤ سنة: ٥٣ سنة في حالة الذكور و٥٥,٥ سنة في حالة الإناث.

١٥- ويبلغ معدل الخصوبة في زامبيا مستوى مرتفعا جدا. وتشير بيانات تعداد عام ١٩٩٠ إلى أن المعدل الاجمالي للخصوبة (متوسط عدد المواليد الأحياء لكل امرأة خلال السنوات الإنجابية من عمرها) يتراوح بين ٥,٧ و ٨,٠ حيث يبلغ متوسط عدد الأطفال لكل امرأة ٧,٢.

١٦- ويشكل صغار السن نسبة كبيرة من مجموع السكان في زامبيا. وتشير التقديرات إلى أن عدد السكان من صغار السن (أقل من ١٥ سنة) قد شكل ما نسبته ٤٩,٤ في المائة من مجموع السكان في عام ١٩٨٠. ومن بين مجموع صغار السن الذين قـُدِّر عددهم بنحو ٢,٨ مليون في عام ١٩٨٠، كان ١,١٣ مليون منهم، أو ما نسبته ٤٠,٣ في المائة دون سن الخامسة. وبافتراض استمرار مستوى الخصوبة العالي المسجل في عام ١٩٩٠، يـُقدر أن يصل مجموع عدد صغار السن الذين تقل أعمارهم عن ١٥ سنة وعن ٥ سنوات إلى ٣,٨٦ مليون و١,٥٦ مليون على التوالي.

١٧- وتشير التقديرات إلى أن نسبة السكان المسنين (٦٥ سنة فما فوق) قد بلغت ٢,٤ في المائة في عام ١٩٨٠. ويبين هيكل الأعمار في زامبيا نسبة إعالة تبلغ ١٠٧ معالين مقابل كل ١٠٠ من البالغين النشطين اقتصاديا. وهذا يمثل عدد الأشخاص الذين يقل عمرهم عن ١٥ سنة بالاضافة إلى الأشخاص الذين يبلغ عمرهم ٦٥ سنة وأكثر.

١٨- إن المؤشرات التالية تـُعطي صورة إجمالية عن الحالية الاقتصادية في زامبيا.

ثانيا - الاقتصاد

نصيب الفرد من الناتج القومي الاجمالي (١٩٨٩)	٣٩٠ دولارا
معدل النمو السنوي في نصيب الفرد من الناتج القومي الاجمالي (١٩٩١)	(- ١,٨)
مجموع الديون الخارجية كنسبة من الناتج القومي الاجمالي (١٩٨٩)	١٥٨,٨ في المائة
خدمة الديون كنسبة من مجموع إيرادات التصدير (١٩٨٩)	١١,٣ في المائة
مجموع تحويلات المعونة الثنائية والمتعددة الأطراف في عام ١٩٩٠ (بملايين الدولارات)	٥٥١,٨

	المعونة الفعلية ١٩٩١	المعونة المتعهد بها ١٩٩٢
	(بدولارات الولايات المتحدة)	
مجموع المعونة الثنائية بما في ذلك من الجماعة الاقتصادية الأوروبية ومصرف التنمية الأفريقي	٥٧٦,١	٨٧١,٧
متأخرات البنك الدولي	١٠٠,٣	٤,٦
دعم ميزان المدفوعات	١٤٤,٥	٤٣٣,٠
المساعدة السلعية	٧٦,١	٥٧,٦
المعونة الغذائية	٥٦	٥٣,٦
تمويل المشاريع	٥٤٩,٦	٣٢٢,٩
البنك الدولي		
تمويل المشاريع	١٠,٠	٣٠,٠
دعم ميزان المدفوعات	٢٠٢,٠	٢٤٠,٠
المجموع الكلي	٧٨٨,١	١ ١٢٦,٤٠

١٩- وتعد زامبيا من بين أفقر البلدان في العالم. وقد ارتفع ناتجها المحلي الاجمالي بالأسعار الجارية من ٥٩٥ ٣ مليون كواشا زامبية في عام ١٩٨٢ إلى ٠٢٥ ٦٠ مليون كواشا في عام ١٩٨٩ أي بمعدل نمو سنوي يبلغ في متوسطه ٤٩,٢ في المائة. إلا أن الناتج المحلي الاجمالي، بالأرقام الحقيقية وبأسعار سنة ١٩٧٧، لم يسجل سوى نمو هامشي من ٠٥٩ ٢ مليون كواشا إلى ٢٢٤ ٢ مليون كواشا خلال هذه الفترة. بل إن الناتج المحلي الاجمالي قد انخفض من الناحية الفعلية بنسبة ٣,٥ في المائة في عام ١٩٨٤ مقارنة بمستواه في عام ١٩٨٢. ثم انعكس اتجاه الانخفاض خلال الفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٨. وقد ظل نصيب الفرد من الناتج المحلي الاجمالي بالأرقام الحقيقية ينخفض بين عام ١٩٨٢ وعام ١٩٨٨ بمعدل سنوي بلغ في متوسطه ٢,٢ في المائة من ٣٤٠ كواشا في عام ١٩٨٢ إلى ٢٩٨ كواشا في عام ١٩٨٨.

٢٠- وقد كان الارتفاع الدوري في الأسعار الدولية للنحاس الذي يشكل السلعة التصديرية الأساسية لزامبيا العامل الرئيسي الذي يكمن خلف الزيادات التي تحققت في الناتج المحلي الاجمالي لهذا البلد منذ عام ١٩٦٤. وعلى الرغم من ذلك، فإن حصة تعدين النحاس في الناتج المحلي الاجمالي قد انخفضت بصورة تدريجية منذ تلك السنة. ويدل تحليل السنوات المتتالية عن وجود اتجاه متقلب في صادرات النحاس خلال العقد الأخير. والسبب الرئيسي الذي يكمن خلف هذا الاتجاه هو عدم استقرار أسعار النحاس في السوق العالمية. ففي عام ١٩٧٥، بلغت أسعار النحاس أدنى مستوى لها حين وصلت إلى ٧٩٤ كواشا زامبية للطن الواحد. ثم أخذت الأسعار تسير في اتجاه الارتفاع ولكنها عادت لتنخفض في عامي ١٩٨١ و١٩٨٢. وبالنظر إلى أسعار النحاس غير المؤاتية أخذت حصائل الصادرات تنخفض بالأرقام الحقيقية. وأدى انخفاض أسعار النحاس وارتفاع أسعار النفط مجتمعين إلى نشوء مشكلة فيما يتعلق بحصائل العملة الأجنبية. ونتيجة لذلك ولتردي الحالة الاقتصادية الدولية أصبح الاقتصاد الزامبي يعاني من ضغوط خطيرة.

٢١- وقد بلغ متوسط معدل التضخم السنوي نحو ١١ في المائة وسجل أعلى مستوى له في عام ١٩٧٧ حين بلغ ١٩,٤ في المائة. وبدأت وطأة التضخم تظهر في عام ١٩٧٦ عندما ارتفع معدل التضخم ليصل لأول مرة إلى أكثر من ١٠ في المائة. ومنذ عام ١٩٨٣، أخذ معدل التضخم يرتفع بسرعة كبيرة. وقد كان السبب في ذلك التخفيض الكبير للإعانات، ورفع الضوابط عن نظام التسعير، وتخفيض قيمة الكواشا وتعويمها والزيادة في معدلات المكوس.

٢٢- ولم تنجح التدابير التي اعتمدت في السنوات الأخيرة في كبح الضغوط التضخمية. وتمثل سنة ١٩٨٩ فترة تم فيها تسجيل تصاعد هائل في الأسعار في هذا البلد. ونتيجة لذلك بلغ معدل التضخم ١٢٨,٣ في المائة في عام ١٩٨٩. ولا تزال مستويات التضخم عالية حتى الآن على الرغم من الجهود التي تبذلها الحكومة من أجل تحسين الوضع.

٢٣- وأسفر تردي الأداء الاقتصادي عن حدوث تقلص في قطاع العمالة الرسمي، حيث أن حجم السكان في زامبيا ما برح ينمو بسرعة في الوقت الذي ما برحت فيه فرص العمل المدر للدخل في القطاع الرسمي تتقلص.

٢٤- وقد تزايدت منذ ذلك الحين معدلات البطالة في صفوف الشبان من المنقطعين عن الدراسة وكذلك في صفوف النساء.

٢٥- وتواجه زامبيا، شأنها في ذلك شأن معظم البلدان النامية، مشكلة وجود عدد ضخم على نحو مفرط من المنقطعين عن الدراسة الذين يتنافسون على العدد الصغير نسبيا من فرص العمل الجديدة التي تتوفر كل سنة. وتشير بيانات استقصاء الأولويات لعام ١٩٩١ (التقرير المتعلق بالأبعاد الاجتماعية لعملية التكيف) إلا أنه من أصل مجموع الأشخاص النشطين اقتصاديا ممن تبلغ أعمارهم سبع سنوات فأكثر ويقدر عددهم بنحو ٣,٢ مليون شخص، كان هناك ٢,٧٢ مليون أو ما نسبته ٧٨ في المائة يشكلون جزءا من قوة العمل. وقد شكل العنصر الحضري في قوة العمل ما نسبته ٧١,٩ في المائة بينما شكل العنصر الريفي ما نسبته ٢٨,١ في المائة. وتتألف قوة العمل من ١,٤٣ مليون من الذكور (٥٢,٤ في المائة) و١,٢٩ مليون من الاناث (٤٧,٦ في المائة).

٢٦ - وقد دلت تقديرات الاستقصاء على أن نحو ٢,٣٦ مليون شخص (٨٧,٠ في المائة) من المدرجين في قوة العمل كانوا مستخدمين بالفعل. وهذا الرقم يشمل ٠,٣٦ مليون من الاناث (١٣,٠ في المائة) و٤٤,٩ في المائة من الذكور. ومن بين الأشخاص غير العاملين حاليا، بلغ أعلى معدل للبطالة وقدره ٢٠,٤ في المائة في صفوف الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و١٩ سنة. ويبلغ معدل البطالة الحالي مستوى أعلى في صفوف البنات. (١٧,٨ في المائة) منه في صفوف الذكور (٨,٦ في المائة).

النسب المئوية لتوزيع الأشخاص المستخدمين حاليا
ممن تبلغ أعمارهم ٧ سنوات فأكثر بحسب الصناعة
والجنس ومحل الاقامة، ١٩٩١

الصناعة	النسبة المئوية للمستخدمين								
	حضريون وريفيون معا	مجموع الذكور	مجموع الاناث	المجموع	ذكور ريفيون	اناث ريفيات	المجموع	ذكور حضريون	اناث حضريات
مجموع عدد العمال	٢ ٥١٩ ٧٠٣	١ ٤١٠ ٠٧٦	١ ١٠٩ ٦٢٧	١ ٧٥٣ ٨٢٣	٨٦٢ ٨٢٩	٨٩٠ ٩٩٤	٧٦٥ ٨٨٠	٥٤٧ ٢٤٧	٢١٨ ٦٣٣
مجموع النسب المئوية	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
الزراعة والحراجة ومصائد الأسماك	٦٥	٥٧	٧٦	٨٩	٨٧	٩٠	١١	٩	١٥
التعدين والمحاجر	٢	٣	صفر	صفر	صفر	صفر	٥	٧	١
الصناعة التحويلية	٤	٦	٣	١	١	١	١٢	١٣	٩
الكهرباء والغاز والمياه	١	١	صفر	صفر	١	-	١	٢	١
البناء	٢	٣	صفر	١	١	صفر	٤	٥	١
التجارة (التوزيع بالجملة والتجزئة)	٧	٦	٧	٢	٢	٢	١٧	١٣	٢٥
النقل والمواصلات	٣	٥	١	صفر	١	صفر	٨	١١	٢
التمويل والتأمين والعقارات	٢	٢	١	صفر	صفر	صفر	٥	٥	٦
خدمات مجتمعية واجتماعية وشخصية	١٠	١٣	٧	٣	٤	٢	٢٦	٢٦	٢٨
خدمات غير مذكورة	٦	٦	٦	٤	٣	٤	١١	١٠	١٤

٢٧- وقد واجهت السياسة الاقتصادية عددا من التحديات منذ الاستقلال. وشهدت فترة السبعينات زيادات هائلة في أسعار النفط كانت لها، بالاضافة إلى الانخفاض في أسعار النحاس، آثار ضارة على الاقتصاد. وتدل تجارب العقود الثلاثة الماضية على أن تحقيق تحسن مستمر في مستويات المعيشة يتطلب اعتماد سياسة اقتصادية تتم صياغتها إلى حد بعيد في سياق متوسط الأجل مع إيلاء الاعتبار الواجب لجوانب القوة النسبية التي تتسم بها مختلف السياسات الاقتصادية. وقد كانت السياسة المالية موجهة نحو تحقيق توازن أفضل بين الطلب والانتاج المحليين، ولا سيما من خلال مساهمته في زيادة المدخرات الوطنية على أن تتوفر في الوقت نفسه حوافز قصيرة الأجل للمساعدة في تحقيق الانتعاش. وتركز السياسة النقدية على خفض معدل التضخم والحد من الاتجاهات التضخمية، بينما تهدف سياسة الأجور إلى تقييد الأجور الكلية.

٢٨- واعتمدت زامبيا برنامج تكيف هيكلي يرمي إلى زيادة القدرة الانتاجية والتنافسية للصناعة الزامبية. وقد شكل هذا جزءا رئيسيا من السياسة العامة منذ عام ١٩٩١ عندما تولت الحكومة الجديدة زمام السلطة في البلاد. وتم إجراء إصلاحات رئيسية في قطاعات المال والنقل والصحة والتعليم والمواصلات. كما تبذل جهود من أجل إعادة توجيه الاقتصاد لتحويله من اقتصاد قائم على تصدير النحاس إلى اقتصاد أوسع قاعدة بغية زيادة حصائل العملات الأجنبية.

ثالثا- الهيكل السياسي العام

٢٩- نالت زامبيا استقلالها عن بريطانيا في عام ١٩٦٤. واعتمدت عند الاستقلال دستورا ينص على نظام حكم ديمقراطي يقوم على تعدد الأحزاب. وفي عام ١٩٧٣، اعتمدت زامبيا دستورا جديدا تم في إطاره إدخال نظام حكم الحزب الواحد. وقد تم حظر جميع الأحزاب السياسية فيما عدا حزب الاستقلال الوطني الموحد الذي كان حاكما آنذاك. ومنذ عام ١٩٨٧، شهدت زامبيا تطورات سياسية ودستورية هامة. وفي كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ تم إلغاء المادة الرابعة من الدستور الزامبي الذي كان ساريا آنذاك، وهي المادة التي كان حزب الاستقلال الوطني الموحد يُعتبر بموجبها الحزب السياسي الوحيد. وقد أدى هذا إلى تمهيد الطريق لإنشاء أحزاب سياسية أخرى لتتنافس مع الحزب الحاكم آنذاك في انتخابات قائمة على تعدد الأحزاب تقرر إجراؤها في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١. وخلال الانتخابات الرئاسية والعامة المتعددة الأحزاب، هُزمت حكومة حزب الاستقلال الوطني المُوحد الحاكم وانتقل زمام الحكم إلى الحركة من أجل الديمقراطية المتعددة الأحزاب التي تتولى السلطة الآن.

٣٠- وينص الدستور الزامبي صراحة على ضمانات ضد انتهاك الدولة لحقوق الفرد وحرياته الأساسية. ويتضمن الباب الثالث من الدستور الزامبي شُرعة الحقوق. وفيما يلي الحقوق والحريات الأساسية المجسدة في الدستور والتي يتمتع بها كل شخص في زامبيا:

المادة ١١ تنص على الحقوق والحريات الأساسية؛
المادة ١٢ تنص على حماية الحق في الحياة؛
المادة ١٣ تنص على حماية الحق في الحرية الشخصية؛
المادة ١٤ تنص على الحماية من الاسترقاق وعمل السُخرة؛
المادة ١٥ تنص على الحماية من المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة؛

المادة ١٦ تنص على الحماية من الحرمان من الممتلكات؛
المادة ١٧ تنص على حماية حُرمة الحياة الخاصة والمسكن والممتلكات؛
المادة ١٨ تتضمن أحكاما لضمان الحماية بموجب القانون؛
المادة ١٩ تنص على حماية حرية الوجدان؛
المادة ٢٠ تنص على حماية حرية التعبير؛
المادة ٢١ تنص على حماية حرية التجمع وتكوين الجمعيات؛
المادة ٢٢ تنص على حماية حرية التنقل؛
المادة ٢٣ تنص على الحماية من التمييز على أساس العرق أو الجنس أو الأصل القبلي وما إلى ذلك؛
المادة ٢٤ تنص على حماية صغار السن من الاستغلال.

٣١- وقد أنشأت دساتير زامبيا، بما فيها دستورها الحالي الذي اعتمد في عام ١٩٩١، شكلا جمهوريا من أشكال الحكم يشتمل على رئيس للسلطة التنفيذية، وعلى سلطة تشريعية، وسلطة قضائية. وتُشكل كل سلطة من هذه السلطات جهازا مستقلا ومميزا من أجهزة الحكم.

ألف- السلطة التنفيذية

٣٢- يمارس الرئيس سلطات تنفيذية. وينتخب لمدة ٥ سنوات في انتخابات عامة. ولا يجوز له الاستمرار في منصبه لأكثر من فترتين.

٣٣- وينشأ منصب الرئيس بمقتضى المادة ٣٣ من الدستور الزامبي. ويتولى رئيس الجمهورية مهام رئاسة الدولة والسلطة التنفيذية. ويجري انتخابه في انتخابات عامة وبطريقة الاقتراع السري. وبمقتضى الدستور، تشتمل واجبات وصلاحيات رئيس الجمهورية على واجبات وصلاحيات القائد الأعلى فهو يُعين ويعزل الوزراء ويدير الشؤون الخارجية للجمهورية ويتفاوض على الاتفاقات الدولية ويوقع عليها، ويعلن حالة الطوارئ، ويحل الجمعية الوطنية، ويعفو عن المدانين أو يُخفف الأحكام الصادرة بحقهم إما بدون شرط أو رهنا بالشروط التي يراها مناسبة، ويُنشئ ويُحل وزارات وإدارات الحكومة رهنا بموافقة الجمعية الوطنية، ويُعين الأشخاص في المناصب العامة حسبما يقتضيه الدستور أو أي قانون مُدون آخر.

٣٤- ويُنشأ منصب نائب الرئيس بمقتضى المادة ٤٥ من الدستور الزامبي ويُعين نائب الرئيس من بين أعضاء الجمعية الوطنية. ويؤدي الوظائف التي يُسندها إليه الرئيس.

٣٥- ويُشكل مجلس الوزراء بموجب المادة ٤٩ من الدستور. ويتألف المجلس من الرئيس ونائب الرئيس والوزراء بخلاف الوزراء المسؤولين عن إدارة شؤون المقاطعات ونواب الوزراء. ويرأس الرئيس اجتماعات مجلس الوزراء. ويقوم مجلس الوزراء بصياغة السياسة العامة للحكومة ويتولى المسؤولية عن إسداء المشورة للرئيس فيما يتعلق بالسياسة العامة للحكومة وكذلك فيما يتعلق بأية مسائل أخرى يحيلها إليه الرئيس. ويكون مجلس الوزراء مسؤولا بصورة جماعية أمام الجمعية الوطنية.

٣٦- ويُنشأ منصب الوزير بموجب المادة ٤٥ من الدستور. ويُعين الوزراء من بين أعضاء الجمعية الوطنية ويتولون المسؤولية، بتوجيهات من الرئيس، عن سير أعمال الحكومة بما في ذلك إدارة شؤون أية وزارة أو إدارة من وزارات وإدارات الحكومة يُكلفهم الرئيس بها.

٣٧- ويُنشأ منصب نائب الوزير بموجب المادة ٤٧ من الدستور. ويُعين الرئيس نواب الوزراء حسبما يراه ضروريا لمساعدة الوزراء في أداء وظائفهم وللقيام، بالنيابة عن الوزراء، بممارسة أو أداء أية وظائف قد يخولهم الرئيس أداءها بهذه الصفة.

باء- السلطة التشريعية

٣٨- تشكّل الجمعية الوطنية بموجب المادة ٦٢ من الدستور الزامبي، وهي السلطة التشريعية العليا في زامبيا. وهي تتألف من ١٥٠ عضوا مُنتخباً ومن عدد من الأعضاء المعينين لا يزيد عن ثمانية بالاضافة إلى رئيس الجمعية الوطنية. ويتم انتخاب أعضاء البرلمان في انتخابات عامة تشمل جميع المواطنين الذين بلغوا سن الانتخاب وتتم بطريقة الاقتراع السري. وتكون ولاية الجمعية الوطنية لمدة ٥ سنوات رغم أنه يمكن حلّها وإجراء انتخابات عامة قبل انقضاء مدة ولايتها القانونية. وبالنظر إلى أن الجمعية الوطنية لا تخضع لأية قيود، فهي تتمتع فعليا بحرية سن التشريعات كما تشاء. إلا أن القيود الدستورية والعمليات الانتخابية تُساعد الجمعية الوطنية في سنّ تشريعاتها ضمن حدود معينة.

٣٩- ولا يكون الرئيس عضوا في الجمعية الوطنية ويتولى نائب الرئيس المسؤولية عن شؤون الحكومة أمام الجمعية الوطنية. وقد أدت عودة ظهور الأحزاب السياسية المنظمة في زامبيا التي يقوم كل منها بطرح سياساته على جمهور الناخبين إلى ظهور تكتلات سياسية واضحة في الجمعية الوطنية، وهو أمر يُعتبر حيويا بالنسبة لأي نظام حكم ديمقراطي. ولجميع الأحزاب السياسية وكذلك للأفراد الحرية في الاعتراض على نتائج أية انتخابات وطنية. ويفوز بالانتخابات المرشح الذي يحصل على العدد الأكبر من الأصوات.

٤٠- ويُكلف بتشكيل الحكومة المرشح الرئاسي الذي يحصل على ما يزد عن ٥٠ في المائة من مجموع الأصوات المُدلى بها في الانتخابات العامة.

٤١- أما الحزب الذي يحصل على ثلث المقاعد الانتخابية فيفترض أن يحظى باعتراف رسمي بوصفه "المعارضة الرسمية" كما يُعترف بزعيم هذا الحزب بوصفه زعيم المعارضة. غير أن رئيس البرلمان قد اختار الاعتراف بحزب الاستقلال الوطني الموحد بوصفه المعارضة الرسمية والاعتراف بزعيمه بوصفه زعيم المعارضة الرسمية في البرلمان على الرغم من أن هذا الحزب قد فاز بأقل من ثلث المقاعد الانتخابية في الانتخابات العامة التي أُجريت في عام ١٩٩١. وللمنتخبين لعضوية الجمعية الوطنية من أعضاء أية أحزاب أخرى أو أي أعضاء مستقلين أن يؤيدوا الحكومة أو يعارضوها وفقا لآراء أحزابهم أو آرائهم الخاصة.

٤٢- وتضطلع الحكومة بالنصيب الأعظم من مهام إدارة وترتيب أعمال البرلمان. فهي بوصفها الجهة التي ترسم السياسة العامة، تُبين الاجراءات التي تود أن تتخذها الجمعية الوطنية وتُفسر مواقفها في مناقشة علنية وتُدافع عنها.

٤٣- وفي زامبيا، تحتل الحركة من أجل الحكم الديمقراطي المتعدد الأحزاب التي تتولى زمام السلطة الآن ما مجموعه ١٢٠ مقعدا في البرلمان. وقد اضطرت الحكومة في بعض الأحيان بضغط من أعضاء حزبها إلى سحب مقترحاتها المعروضة على البرلمان. وتُنشئ الجمعية الوطنية لجانا مختارة تتألف من أعضاء المعارضة وغيرهم من الأعضاء وتتولى التدقيق في عمل المؤسسات العامة. وهذا يتيح للجمعية الوطنية فرصة كافية لمراقبة الحكومة وسلوك موظفيها.

جيم- السلطة القضائية

٤٤- تندرج القوانين المطبقة في زامبيا في ثلاث فئات عامة:

(أ) التشريعات التي تتخذ شكل القوانين الأساسية التي تُقرها السلطة التشريعية أو التشريعات الثانوية التي تصدر عن السلطة التنفيذية رهنا بإقرارها من قبل السلطة التشريعية، والتشريعات التي تم سنّها في إنكلترا قبل عام ١٩١١ طالما لم تكن متعارضة مع القوانين الزامبية القائمة وعلى أن تطبق على ضوء الظروف المحلية السائدة؛ وفي قضايا الزواج ينطبق في زامبيا في الوقت الحاضر القانون المنطبق في إنكلترا؛

(ب) القواعد المستقاة من أحكام المحاكم المختصة في شكل سوابق قضائية؛

(ج) القانون العرفي الأفريقي طالما لم يكن متعارضا مع القوانين الأساسية القائمة أو متنافيا مع مبادئ القانون والعدالة الطبيعية ومع الالتزام بالانصاف وحسن النية.

٤٥- وتُنشأ السلطة القضائية بموجب المادة ٩١ من الدستور. وهي تتألف من المحكمة العليا، والمحكمة الكلية، والمحاكم الجزئية، والمحاكم المحلية، وأية محاكم أخرى يُنص عليها بموجب قانون صادر عن البرلمان. ويتمتع قضاة المحاكم المذكورة أعلاه، في أدائهم لوظائفهم القضائية، بالاستقلال والنزاهة ولايخضعون إلا لأحكام الدستور والقانون. وتتمتع السلطة القضائية باستقلال ذاتي وتتم إدارة شؤونها بموجب قانون صادر عن البرلمان.

٤٦- وتنشأ المحكمة العليا لزامبيا بمقتضى المادة ٩٢ من الدستور والباب ٥٢ من القانون المتعلق بالمحكمة العليا. وهي محكمة الاستئناف النهائية في القضايا المدنية والجنائية. والمحكمة العليا هي أعلى المحاكم التدوينية وتتألف من: (أ) رئيس القضاة؛ و(ب) نائب رئيس القضاة؛ و(ج) قضاة المحكمة العليا الذين يحدد عددهم بموجب قانون صادر عن البرلمان ويتم تعيينهم من قبل الرئيس.

٤٧- وينشأ منصب رئيس القضاة بموجب المادتين ٩٢ و٩٣ من الدستور. ويعين رئيس الجمهورية رئيس القضاة على أن تصدق الجمعية الوطنية على هذا التعيين. ويتولى رئيس القضاة المسؤولية عن وضع القواعد فيما يتعلق بممارسة عمل المحكمة العليا وتوجيهاتها واجراءاتها.

٤٨- وتنشأ المحكمة الكلية لزامبيا بموجب المادة ٩٤ من الدستور والباب ٥٠ من القانون المتعلق بالمحكمة الكلية. وتتألف المحكمة من ٢٠ من القضاة المستشارين بالاضافة إلى عضوية رئيس القضاة بحكم منصبه.

٤٩- ويخول الدستور المحكمة الكلية (ما عدا في القضايا التي يقتصر الاختصاص فيها على محكمة العلاقات الصناعية) اختصاصا أصليا غير محدود للنظر والفصل في أية دعاوى مدنية أو جنائية بموجب أي قانون فضلا عن الاختصاص والصلاحيات التي تسند إليها بموجب الدستور أو بموجب أي قانون آخر.

٥٠- وتفصل المحكمة الكلية في دعاوى الاستئناف المحالة إليها من محاكم أدنى، وللأطراف المتظلمين أن يستأنفوا لدى المحكة العليا الأحكام الصادرة عن هذه المحكمة.

٥١- وتنشأ المحاكم الجزئية بمقتضى المادة ٤٥ من دستور زامبيا. ويوجد في زامبيا خمسة قضاة جزئيين رئيسيين مقيمين. ويتولى المسؤولية عن هذه المحاكم في بعض المقاطعات قضاة من بين كبار القضاة الجزئيين وقضاة من الدرجات '١' و'٢' و'٣'.

٥٢- ويعين جميع القضاة الجزئيين من قبل لجنة الخدمة القضائية التي تتصرف باسم الرئيس. ويتوقف اختصاص المحكمة الجزئية على مرتبتها ودرجة القاضي الذي يترأس جلساتها. ويتفاوت اختصاصها في القضايا المدنية بحسب فئات المبالغ التي تنطوي عليها الدعاوى المعروضة عليها وكذلك بحسب نوع الدعوى. كما أن الاختصاص الجنائي يتفاوت بحسب رتبة القاضي الذي يترأس جلساتها وبحسب درجة المحكمة. والمحاكم الجزئية مخولة بأن تفصل في دعاوى الاستئناف المحالة من المحاكم المحلية ويحق الطرف المتظلم أن يستأنف لدى احدى المحاكم الكلية الحكم الصادر عن محكمة جزئية.

٥٣- أما المحاكم المحلية فتمثل أدنى مستوى من مستويات تسلسل السلطة القضائية في زامبيا. ويوجد في زامبيا نحو ٤٦٠ محكمة محلية. وبموجب الباب ٥٤ من القانون المتعلق بالمحاكم المحلية، تقوم لجنة الخدمة القضائية بتعيين قضاة المحاكم المحلية ومستشاريها بالاضافة إلى العدد الذي تراه مناسبا من موظفيها. وتنقسم هذه المحاكم إلى درجتين - ألف وباء - ويكون اختصاصها محدودا بحسب الدرجة المحددة لها. ولا تنظر المحاكم المحلية إلا في الدعاوى العرفية مثل قضايا الزواج والإرث القائمة على أساس القانون العرفي. والمحاكم المحلية مخولة أساسا بتطبيق وإنفاذ القانون العرفي. إلا أنها تمارس اختصاصاً جنائياً محدوداً في قضايا من قبيل السرقات البسيطة والاعتداءات العامة إلا أنه عندما تعرض على احدى المحاكم المحلية قضية مدنية أو جنائية يطلب فيها أحد الأطراف أن يكون ممثلا بمحام، تحال القضية على الفور إلى المحاكم الجزئية نظرا لأن اجراءات المحاكم المحلية لا تشتمل على سماع مرافعات المحامين.

٥٤- ويتسم استقلال السلطة القضائية عن السلطتين التشريعية والتنفيذية بأهمية عظيمة في زامبيا. ويتمتع القضاة باستقلال في أداء وظائفهم. وكما ذكر آنفا، فإن رئيس الجمهورية هو الذي يعين قضاة المحكمة العليا. كما يعين رئيس القضاة المستشارين في المحاكم الكلية بناء على مشورة لجنة الخدمة القضائية ورهنا بتصديق الجمعية الوطنية على هذا التعيين. ويؤدي اشتراط التصديق هذا إلى تعزيز استقلال السلطة القضائية حيث أنه يضمن عدم قيام السلطة المعيِنة للقضاة بممارسة تأثير مفرط على السلطة القضائية وعملها. كما أن المرتبات التي تدفع للقضاة تعزز حماية السلطة القضائية واستقلالها. ولا يجوز تغيير فترات ولاية القضاة في غير مصلحتهم بعد تعيينهم.

٥٥- وينشأ منصب النائب العام بموجب المادة ٥٤ من الدستور. ورئيس الجمهورية هو الذي يعين النائب العام على أن تصدق الجمعية الوطنية على هذا التعيين. والنائب العام هو المستشار القانوني الرئيسي

للحكومة. ولا يجوز عزله من منصبه إلا بقرار من الرئيس أو عند تولي شخص آخر لمنصب الرئيس. ولا يخضع النائب العام في أدائه لواجباته لتوجيه أو سيطرة من قبل أي شخص آخر أو أي سلطة أخرى. ومن مسؤوليات النائب العام تمثيل الحكومة في جميع الدعاوى المدنية.

٥٦- وينشأ منصب الوكيل العام بموجب المادة ٥٥ من الدستور. ويعين رئيس الجمهورية الوكيل العام على أن تصدق الجمعية الوطنية على هذا التعيين. وهو يمارس أية سلطات أو واجبات موكلة إلى النائب العام بموجب الدستور أو بموجب أي قانون مدون آخر وذلك عندما لا يستطيع النائب العام أداء هذه الصلاحيات أو الواجبات بسبب المرض أو الغياب أو في الحالات التي يكون فيها النائب العام قد خول الوكيل العام القيام بذلك.

٥٧- وينشأ منصب مدير النيابات العامة بموجب المادة ٥٦ من الدستور. ويمارس مدير النيابات العامة، في أية حالة يعتبرها مناسبة، السلطات التالية:

"(أ) رفع ومباشرة الدعاوى الجنائية ضد أي شخص أمام أية محكمة، غير المحاكم العرفية، فيما يتعلق بأي جريمة يزعم أن هذا الشخص قد ارتكبها؛

"(ب) تولي ومتابعة أية دعاوى جنائية كهذه يكون قد أقامها أو باشرها أي شخص آخر أو أية سلطة أخرى؛

"(ج) أن يوقف في أية مرحلة قبل صدور الحكم أية دعاوى جنائية كهذه يكون قد أقامها أو باشرها هو نفسه أو أي شخص آخر أو أية سلطة أخرى".

٥٨- ولا يخضع مدير النيابات العامة في أدائه لواجباته لتوجيه أو سيطرة من قبل أي شخص آخر أو أية سلطة أخرى. وحيثما يعتبر مدير النيابات العامة أن قضية ما تنطوي على اعتبارات عامة تتصل بالسياسة العامة يجوز له أن يعرض القضية على النائب العام وعليه لدى ممارسة سلطاته فيما يتعلق بتلك القضية، أن يتصرف وفقا لأية توجيهات يحصل عليها من النائب العام.

٥٩- وفي زامبيا، تقع على عاتق الشرطة عادة المسؤولية عن اتخاذ القرار الأولي للشروع في التحقيقات الجنائية. وتمارس الشرطة في زامبيا سلطة التحقيق في جميع الجرائم. إلا أنه فيما يتعلق بالملاحقة القضائية لمرتكبي الجريمة، تمارس الشرطة سلطة إقامة الدعوى وفقا لأحكام القانون (إلا في حالات بعض الجرائم التي تتطلب إقامة الدعوى فيها موافقة مدير النيابات العامة). وبموجب المادة ٨٩(١) من قانون الاجراءات الجنائية في الباب ١٦٠ من قوانين زامبيا، يجوز لأي فرد إقامة دعوى خاصة بموافقة مدير النيابات العامة.

٦٠- وفي زامبيا، يعتبر المتهم بريئا إلى أن تثبت ادانته. ولذلك فإن على هيئة الادعاء أن تثبت دعواها بأدلة لا تنطوي على أي شكل معقول.

٦١- وللمتهم أن يكلف محاميا من اختياره لكي يقوم بتمثيله. وإذا كان المتهم محتجزا، يجوز لمحاميه أن يزوره لكي يكلفل الإعداد السليم لدفاعه. وتكون المحاكمات الجنائية عادة علنية وتطبق فيها قواعد قانون

البينة تطبيقا صارما. (إلا أنه يمكن للمحكمة النظر في الدعاوى في غرفة المشورة في بعض القضايا المناسبة). ويحق للمتهم أثناء المحاكمة أن يقوم شخصيا أو بواسطة محاميه باستجواب شهود الاثبات ومن حقه أيضا أن يدلي بأقواله بعد حلف اليمين أو أن يلزم الصمت أو أن يدلي بأقوال دون حلف اليمين في معرض الدفاع عن نفسه. كما أن من حقه طلب استدعاء شهود نفي آخرين.

٦٢- وفي القضايا المدنية، تكون للطرف المتظلم حرية اقامة الدعوى أمام أية محكمة مختصة. وتقام الدعاوى المدنية عادة بموجب أمر احضار أو عريضة أو اخطار بإقامة الدعوى. وتكون للمدعي في القضايا المدنية حرية طلب استدعاء الشهود كما يحق للمدعى عليه طلب استدعاء شهود النفي.

٦٣- وتهدف الحكومة الزامبية إلى توفير امكانية حصول المجموعات المحرومة اجتماعيا واقتصاديا في المجتمع الزامبي على الخدمات القانونية. ومن أجل تحقيق هذا الهدف، ينص قانون المساعدة القانونية في الباب ٥٤٦ من قوانين زامبيا على منح المساعدة القانونية في القضايا المدنية والجنائية للأشخاص الذين يفتقرون إلى الوسائل اللازمة لتمكينهم من تكليف المحامين بتمثيلهم. إلا أنه بالنظر إلى المشاكل الاقتصادية التي تواجه البلد، ما برحت ادارة المساعدة القانونية تواجه مشاكل تتمثل في نقص الأموال فضلا عن الافتقار إلى القوى البشرية المؤهلة. ونتيجة لذلك لا يكون المتهم مؤهلا بصورة تلقائية للحصول على مساعدة قانونية مجانية إلا في حالة الجرائم الخطيرة.

الهيئات الأخرى المعنية بإقامة العدل

٦٤- تنص المادة ٩٦ من قانون العلاقات الصناعية في الباب ٥١٧ من قوانين زامبيا على إنشاء محكمة العلاقات الصناعية. وتتألف هذه المحكمة من:

(أ) الرئيس الذي يجب أن يكون شخصا مؤهلا لأن يكون من قضاة المحاكم الكلية؛

(ب) نائب الرئيس الذي يرأس جلسات المحكمة عند غياب الرئيس ويتولى جميع المهام الأخرى التي يكلفها بها الرئيس بموجب القانون. وهو يمارس جميع صلاحيات الرئيس أثناء توليه رئاسة جلسات المحكمة.

(ج) عضوين آخرين.

٦٥- وتمارس محكمة العلاقات الصناعية الصلاحيات والسلطات والاختصاصات التالية:

"(أ) دراسة وإقرار الاتفاقات الجماعية؛

"(ب) التحقيق في المنازعات الجماعية واصدار القرارات والأحكام فيها؛

"(ج) التحقيق في أية مسائل تحال إليها فيما يتصل بالعلاقات الصناعية وإصدار الأحكام والقرارات فيها؛

"(د) تفسير أحكام القرارات والاتفاقات؛

"(هـ) إلزام أي شخص يمتنع بصورة غير مشروعة عن تنفيذ أي حكم تصدره المحكمة بحقه أو الامتثال لهذا الحكم ومعاقبته على الاستهانة بهيبة المحكمة؛

"(و) القيام بصورة عامة بالتحقيق والفصل في أية مسائل تؤثر في حقوق والتزامات وامتيازات المستخدمين وأرباب العمل والمنظمات الممثلة لهم".

٦٦- وتعد محكمة العلاقات الصناعية هيئة شبه قضائية وهي لا تتبع قواعد قانون البينة بصورة صارمة. ويعتبر الاجراء المتبع في اقامة الدعاوى القانونية أمام هذه الهيئة بسيطاً نسبيا مقارنة بالاجراءات المتبعة في المحاكم القضائية.

٦٧- وتنشأ لجنة التحقيقات بموجب المادة ٩٠ من الدستور وبموجب القانون المتعلق بلجنة التحقيقات في الباب ١٨٣ من قوانين زامبيا. ويقوم رئيس الجمهورية بالتشاور مع لجنة الخدمة القضائية، بتعيين رئيس لجنة التحقيقات. وتمارس لجنة التحقيقات سلطة التحقيق في الشكاوى المقدمة إليها فيما يتعلق ببعض الاجراءات الادارية المتخذة من قبل الوكالات الحكومية وتقدم تقارير عن نتائج تحقيقاتها إلى رئيس الجمهورية. وليس للجنة سلطة التشكيك في الأحكام القضائية أو مراجعتها. وهي تجري تحقيقاتها بصورة سرية وتعمل عادة بطريقة غير رسمية. وتمارس اللجنة سلطات رسمية تتمثل في استجواب الشهود وفي طلب تمكينها من الاطلاع على المستندات.

٦٨- ويتمثل دور المحقق العام (أمين المظالم) في تحديد ما إذا كانت هناك أية حالات سوء ادارة من جانب الوكالة المعنية تبرر تقديم الشكوى، أو ما إذا كانت الوكالة قد تصرفت على نحو خاطئ أو غير سليم. ويجوز له، حيثما يتبين له أن للشكوى ما يبررها، أن يوصي في تقاريره التي يرفعها إلى الرئيس باتخاذ اجراءات علاجية. ومن السمات الخاصة لصلاحيات المحقق العام أن عليه أن ينظر فيما إذا كانت أية قواعد قانونية أو أحكام تشريعية أو أية ممارسة يقوم الحكم على أساسها غير معقولة أو مجحفة أو تمييزية. وبالتالي يمكن للمحقق العام أن يقترح بأن الحكم الصادر يقبل الاعتراض حتى ولو لم يكن الحكم نفسه غير صحيح.

رابعا - الاطار العام الذي تجري فيه حماية حقوق الإنسان

٦٩- صدقت زامبيا على عدة صكوك دولية واقليمية في مجال حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وانضمت إليها. غير أن الصكوك الدولية لا تنفذ تلقائيا بل يتعين أن تقرها من السلطة التشريعية لكي تصبح نافذة في زامبيا كقانون. وهكذا فإنه لا يمكن لأي فرد أن يقدم شكوى أمام محكمة محلية ضد انتهاك للالتزامات الدولية لزامبيا في مجال حقوق الإنسان إلا إذا كان هذا الحق قد أدمج في قانونها المحلي. ومع ذلك فإن المحاكم في زامبيا قد أصدرت في حالات مناسبة اخطارا قضائيا بالصكوك الدولية التي انضمت إليها زامبيا رغم أن هذه الصكوك لم تدمج في التشريعات المحلية وبالتالي فقد أصدرت أحكاماً لإنصاف المتظلمين في هذه الحالات.

٧٠- وتؤدي السلطة القضائية دورا بارزا في حماية الحريات الأساسية وحقوق الإنسان لأنه من حق ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان إقامة الدعاوى التي يتم فيها انصافهم حسب مقتضى الحال.

٧١- وتتمتع وسائط الاعلام في زامبيا بدرجة عالية ومتزايدة من الحرية التي تمكن الصحافة والاذاعة والتلفزة من أداء دور هام في كشف انتهاكات حقوق الإنسان وممارسة الضغط من أجل اتخاذ الاجراءات العلاجية. وتتمتع وسائط الاعلام بحرية تغطية المداولات والاجراءات البرلمانية فضلا عن الدعاوى المقامة أمام المحاكم فيما يتصل بمسائل حقوق الإنسان وكثيرا ما تكون مناقشة مسألة معينة في البرلمان ناشئة عن تغطية وسائط الاعلام لها.

خامسا - المعلومات والاعلام

٧٢- تبذل في زامبيا جهود منتظمة لاطلاع الجمهور والسلطات على الحقوق المنصوص عليها في مختلف صكوك حقوق الإنسان. وقد تم تنظيم ندوات ومحاضرات بشأن حقوق الإنسان كما تم عقد حلقات دراسية في مجال حقوق الإنسان لصالح الأخصائيين التربويين وأفراد الشرطة وغيرهم من الموظفين العامين. وعلاوة على ذلك، يتم توفير التدريب في مجال حقوق الإنسان في مؤسسات التعليم الابتدائي والثانوي والعالي في اطار مناهج الدراسات الاجتماعية والتربية المدنية. كما تؤدي وسائط الاعلام دورا هاما في تعريف وتثقيف الناس فيما يتعلق بحقوقهم.

٧٣- كما أن المنظمات غير الحكومية تشارك في تعزيز حقوق الإنسان فيما بين أفراد الجمهور وكذلك في مختلف الأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان.

٧٤- وتؤدي المنظمات غير الحكومية دورا نشطا وهاما في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في زامبيا. وهناك عدد من المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال تنفيذ مختلف الأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان. ومن بين المنظمات غير الحكومية المحلية العاملة في هذا الميدان: "مكتب اسداء المشورة للمواطنين"، و"هيئة التربية المدنية"، و"مجموعة الضغط من أجل حقوق المرأة" و"أطفال الشوارع" و"المرأة في التنمية" و"المرأة في قطاع الأعمال" و"المحفل من أجل العملية الديمقراطية" وغيرها كثير. كما تؤدي الكنائس دورا بالغ الأهمية في قطاع حقوق الإنسان.

٧٥- وتقع المسؤولية عن تجميع التقارير بموجب مختلف الصكوك الدولية والاقليمية على عاتق وزارة الشؤون القانونية بالتعاون مع غيرها من الوزارات والادارات. ومما يؤمل أن يتسنى للمنظمات غير الحكومية أيضا أن تشارك وتساعد في تجميع التقارير الوطنية في المستقبل القريب. وتشكل التقارير التي يتم اعدادها بموجب مختلف الصكوك وثائق عامة ويمكن اتاحتها بناء على طلبها.